



وزارة الصحة  
Ministry of Health

## تعميم عاجل جداً حالياً

معالي رئيس هيئة الهلال الأحمر السعودي  
معالي الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء  
سعادة وكيل الوزارة للتخطيط والتحول  
سعادة وكيل الوزارة للخدمات العلاجية  
سعادة وكيل الوزارة للموارد البشرية  
سعادة وكيل الوزارة للصحة العامة  
سعادة وكيل الوزارة للإمداد والشؤون الهندسية  
سعادة وكيل الوزارة للشؤون المالية والإدارية  
سعادة وكيل الوزارة للصحة الإلكترونية  
سعادة الأمين العام للهيئة السعودية للتخصصات الصحية  
سعادة الأمين العام للمجلس الصحي السعودي  
سعادة الأمين العام لمجلس الضمان الصحي  
سعادة الأمين العام للجنة الوزارية للسلامة المرورية  
سعادة الأمين العام للجنة الوطنية لمكافحة التبغ  
سعادة الأمين العام للجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية  
سعادة المشرف العام للجمعية الوطنية للخدمات المجتمعية (أجواد)  
سعادة الرئيس التنفيذي لجمعية حماية المستهلك  
سعادة الرئيس التنفيذي للشركة الوطنية للشراء الموحد (نوبكو)  
سعادة المدير العام للمركز السعودي لاعتماد المنشآت الصحية  
سعادة الأمين العام للمدن الطبية والمستشفيات التخصصية  
سعادة المشرف العام للتنفيذي للمركز الوطني للوقاية من الأمراض ومكافحتها  
سعادة المدير العام للمركز السعودي لسلامة المرضى



وزارة الصحة  
Ministry of Health

سعادة مدير عام الشؤون الصحية بمنطقة:

(الرياض/ مكة المكرمة/ المدينة المنورة/ المنطقة الشرقية/ القصيم/ تبوك/ الجوف/ حائل/

الحدود الشمالية/ جازان/ نجران/ الباحة/ عسير)

سعادة مدير الشؤون الصحية بمحافظة:

(جدة/ الطائف/ الأحساء/ حفر الباطن/ القريات/ بيشة/ القنفذة)

سعادة الرئيس التنفيذي للتجمع الصحي الأول بالرياض

سعادة الرئيس التنفيذي للتجمع الصحي الثاني بالرياض

سعادة الرئيس التنفيذي للتجمع الصحي الأول بمنطقة مكة المكرمة

سعادة الرئيس التنفيذي للتجمع الصحي الأول بالمنطقة الشرقية

سعادة الرئيس التنفيذي للتجمع الصحي الأول بمنطقة القصيم

إشارةً إلى الاحترازات والتدابير الوقائية وأهمية وضع كافة الاستعدادات اللازمة للحد من تفشي فيروس كورونا الجديد، وإشارةً إلى الأمر السامي الكريم بمنع التجول على كافة مدن ومحافظات المملكة وإشارةً إلى برقية سمو وزير الداخلية رقم ١٧٣٤٢٣ وتاريخ ١٢/٠٨/١٤٤١هـ الإلحاق للبرقية رقم ١٦٧٦٨٧ وتاريخ ٢٨/٠٧/١٤٤١هـ بشأن النموذج التعريفي المخصص لمن تتطلب أعمالهم التنقل خلال فترة المنع التجول أثناء وقت الحظر، والمشار فيها للأمر الملكي رقم ٤٥٩٤٢ بتاريخ ٢٧/٧/١٤٤١هـ ولما تم ملاحظته من زيادة مضطربة في أعداد من تم استثنائهم وتكرار استخدام التصاريح على مدار أوقات المنع ولأهمية تقنين إصدار التصاريح والحد من الاستثناءات في أوقات منع التجول وللمصلحة العامة قررنا ما يلي:

أولاً: تعليق الحضور لمقرات العمل لمن يقوم بالأعمال الإدارية ويستثنى في أضيق الحدود الموظفين الذين يعملون في مواجهة الجائحة أو من لهم علاقة مباشرة بخدمة المرضى أو تتطلب طبيعة أعمالهم التواجد في مقرات العمل.

ثانياً: تقوم كل جهة بتحديد أسماء العاملين المستثنى مع تحديد مهامهم المرتبطة بذلك.



وزارة الصحة  
Ministry of Health

ثالثاً: يشمل قرار حظر التجول جميع الموظفين ويستثنى من ذلك من تتطلب مهام أعمالهم التواجد في مقرات العمل خلال فترات الحظر وفي أضييق الحدود.

رابعاً: يتم اصدار مشهد حسب النموذج المرفق للمصرح لهم بالتنقل خلال فترة الحظر على أن تتحمل كل جهة مسؤولية دقة البيانات والأشخاص المستثنون ولا يتم استخدام التصريح في غير الغرض الصادر من أجله.

خامساً: يكون التفويض بتوقيع التصاريح من قبلنا مباشرة حسب التالي: (رئيس كل جهة - وكيل الوزارة للموارد البشرية لموظفي ديوان الوزارة - مدير الشؤون الصحية لموظفي المنطقة/ المحافظة - الرئيس التنفيذي لموظفي التجمع الصحي) ويكون رئيس الجهة مسؤول مسؤولية مباشرة عن المصرح لهم.

سادساً: يجب رفع جميع الأسماء المصرح لهم بالتنقل اثناء فترة الحظر مع كامل بياناتهم في ملف اكسل من قبل المنسق الذي تم ترشيحه سابقاً على البريد الالكتروني (tejwal@moh.gov.sa) مع ضرورة أن يكون موضح بها جهة ومقر العمل والحي السكني وفترات العمل بغرض مشاركتها مع وزارة الداخلية.

سابعاً: لا يتم استخدام التصريح الا بعد اعتماده من قبل المفوض وختمه من قبل ممثل وزارة الداخلية بالمنطقة أو المحافظة.

ثامناً: تقوم كل جهة بتنسيق الأعمال بينهم من خلال العمل عن بعد لضمان استمرار العمل وعدم تأثره بفترة التعليق.

والله ولي التوفيق،

وزير الصحة

توفيق بن فوزان الربيعه

شعار الجهة

رقم التصريح:

تاريخه:

تصريح تنقل خلال فترة الحظر

الاسم:

رقم الهوية:

موقع العمل:

الحي:

موقع السكن: المدينة:

■ فترة التصريح:

صباحاً

صباحاً

مساءً

إلى الساعة: .....

من الساعة: .....

مساءً

..... أخرى:

الأربعاء

الثلاثاء

الأثنين

الأحد

■ أيام العمل:

السبت

الجمعة

الخميس

معتد الصلاحية

الختم

الوزير أو رئيس الجهاز

اسم الوزير أو رئيس الجهاز

يجب على حامل التصريح إبرازه لرجل الأمن مع إثبات الهوية،  
والالتزام بالآتي:

- ١- أن تكون المعلومات الواردة في التصريح صحيحة ومكتملة.
  - ٢- استخدام التصريح وفق الغرض المخصص له.
  - ٣- أن يكون تنقله محددًا بين موقع سكنه وموقع عمله وبالعكس،  
ووفق الأوقات والأيام المحددة في التصريح.
  - ٤- أن التصريح خاص لحاملة فقط ولا يشمل غيره أو مرافقيه.
- في حال الإخلال بذلك يحررله مخالفة حظر التجول البالغ حدها  
الأدنى (١٠,٠٠٠ ريال) عشرة آلاف ريال، وكذلك يعاقب بالجزاءات  
الأخرى المقررة نظاماً (الغرامات المالية، السجن).

#### المقرب ما فيه

الاسم:

التوقيع:

التوثيق:

(تأشيرة المختص):

هذه خاصة بمدير شرطة المنطقة

رئيس اللجنة الأمنية الدائمة